

سياسة جمع التبرعات

مع مراعاة أحكام النظام، يجب على الجمعية أن تتعامل مع أموال الزكاة في حساب مستقل وان تنشي لها سجلاً خاصاً بها، ويجب عليها التصرف في أموال الزكاة بما يتفق من حق الشريعة الإسلامية

مع مراعاة أحكام النظام، يجب على الجمعية عند تلقيها التبرعات أن تنشئ لها سجلاً خاصاً بها، وأن تقيد فيه قيمة التبرع وشرطه إن وجد، وأن تراعي عند التصرف في أموال التبرعات شرط المتبرع

تتقيد الجمعية بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وبالنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة.

مجلس الإدارة هو المسؤول عن أموال الجمعية وممتلكاتها، وعليه في سبيل ذلك التأكد من أن موارد الجمعية موثقة وان إيراداتها أنفقت بما يتفق مع أهدافها وعليه أن يؤدي مهماته بمسؤولية وحسن نية، وان يحدد الصلاحيات التي يفوضها وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض وعليه متابعة ممارسة تلك الصلاحيات التي يفوضها عبر تقارير رسميه

يجب على مجلس الإدارة التأكد من وضع إجراءات التعريف لأعضاء المجلس الجدد بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية، وعليه التأكد من توفر المعلومات الوافية عن شؤون الجمعية لأعضاء المجلس

٣- لا يجوز لمجلس الإدارة التصرف إلا فيما تنص عليه اللائحة الأساسية والشروط الواردة فيها، وإذا خلت اللائحة الأساسية من نص فلا يجوز للمجلس التصرف إلا بإذن الجمعية العمومية

يجب على مجلس الإدارة إيداع أموال الجمعية النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية، وتكون التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية

بتوقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه والمشرف المالي، ويجوز لمجلس الإدارة تفويض التعامل مع الحسابات البنكية الاثنین من أعانه أو من قيادي الإدارة التنفيذية على أن يكونوا سعودی الجنسية وذلك بعد موافقة الوزير أو من يفوضه يجب على مجلس الإدارة التأكد من تقييد الجمعية بالأنظمة واللوائح السارية في المملكة بما يضمن عدم وقوع الجمعية في أخطاء نظامية.

يجب على الجمعية أن تسلّم الوزارة حسابها الختامي للعام المنتهي بعد اعتماده من الجمعية العمومية خلال أربعة أشهر من خلال السنة المنتهية يجوز للوزارة أن تعين مراجعا أو أكثر للحسابات للقيام بالمهام التي تطلب منه

يجب على الجمعية مراعاة الأحكام التي تقضي بها الأنظمة السارية في المملكة ذات الشق المالي، ومنها نظام مكافحة غسل الأموال، وعليها بوجه خاص اتخاذ الآتي:

- الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمؤسسين وأعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة والعاملين فيها والمتعاملين معها مالياً بشكل مباشره لمدة لا تقل عن عشرة سنوات من تاريخ انتهاء التعامل

إذا توافرت ليها أسباب معولة للاشتباه في أن الأموال الواردة أو بعضها تمثل حصيلة نشاط إجرامي، أو مرتبطة بعمليات غسل أموال، أو تمويل إرهاب، أو أنها تستخدم في العمليات السابقة، فعليها اتخاذ الإجراءات الآتية

أ- إبلاغ وحدة التحريات المالية لدى وزارة الداخلية فوراً وبشكل مباشر.

ب- إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة، وتزويد وحدة التحريات المالية به.

ج- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطاتهم

٢- يكون المشرف المالي مسؤولاً عن التدقيق والمراجعة والالتزام، مع تزويده بموارد كافية لكشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال.

صفة النفع العام

للوزير أن يصدر قراراً بمنح صفة النفع العام للجمعية إذا استوفت الشروط الآتية:

- ١- أن يكون غرضها تحقيق مصلحة عامة
 - ٢- أن يكون نشاطها موجهاً لعموم المجتمع الذي تستهدفه الجمعية.
 - ٣- أن تكون عضوية الجمعية العمومية مفتوحة.
 - ٤- عدم وجود أية مخالفات مالية أو إدارية وفنية على الجمعية
 - ٥- أن يكون من أعضاء مجلس الإدارة خبيران على الأقل من ذوي الاختصاص في مجال العمل الأهلي، ويشترط ألا تقل خبرة كل منهم عن خمس سنوات وأن يكون من حملة الشهادة الماجستير فاعلي.
- يجوز بقرار مسبب من الوزير سحب صفة النفع العام من الجمعية وذلك إذا فقدت احد شروط النفع العام، ولا يحول قرار السحب من استمرارها في تنفيذ العقود المبرمة معها

اعتماد أعضاء مجلس إدارة الجمعية لسياسة جمع التبرعات

رقم	الاسم	الوظيفة بالمجلس	التوقيع
١	الأستاذ / أحمد بن عبد الله بن جلال	رئيس مجلس الإدارة	
٢	الأستاذ / عبد الله بن راشد السماري	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	الأستاذ / خالد بن عبد الله الجدوع	أمين عام مجلس الإدارة	
٤	الأستاذ / محمد بن راشد الكثيري	أمين الصندوق	
٥	الأستاذ / سعود بن عبد الرحمن العتي	لجنة المساعدات	
٦	الأستاذ / فهد بن سعد القحيز	لجنة المساعدات	
٧	الأستاذ / محمد بن عبد الله المحسن	لجنة المستودع	
٨	الأستاذ / نايف بن ناصر العون	لجنة المساعدات	
٩	الأستاذ / عبد الله بن سعد العتي	لجنة المستودع	
١٠	الأستاذ / عبد الحكيم بن سعد السيف	اللجنة الإعلامية	
١١	الأستاذ / خالد بن عبد العزيز العجمي	لجنة التدريب	